رابط المادة على منصة باحث

إذا طهرت المرأة من الحيض في وقت العصر فهل يجب عليها أداء صلاة الفجر والظهر والعصر؟ الشيخ الغديان

عبدالله الغديان

اذا طهرت المرأة من الحيض في وقت العصر فهل يجب عليها اداء صلاة الفجر والظهر والعصر مجتمعة في ذلك الوقت؟ ان تكتفي باداء صلاة العصر فقط بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. الجواب - 00:00:00

فيه مسألتان المسألة الاولى ان المرأة تأتيها العادة بعد زوال الشمس او بعد غروب الشمس هذه المسألة اذا طهرت المرأة فانها تصلي الظهر والعصر وتصلي المغرب والعشاء ذلك ان العصر تجمع - 00:00:24

مع الظهر وان العشاء تجمع مع المغرب فوقت الظهر وقت للعصر في حالة الجمع ووقت المغرب وقت للعشاء في حالة الجمع المسألة الثانية ان المرأة تطهر من الحيض قبل غروب الشمس - 00:01:03

او قبل طلوع الفجر فاذا طهرت المرأة من الحيض قبل غروب الشمس فانها تصلي الظهر والعصر واذا طهرت قبل طلوع الفجر فانها تصلي المغرب والعشاء لان وقت العصر يكون وقتا للظهر في حالة الجمع - 00:01:26

ووقت العشاء ووقت للمغرب في حالة الجمع فلا بد ان المرأة تتنبه لذلك فكثير من النساء اذا حاضت بعد بعد زوال الشمس لا تصلي الظهر ولا العصر. واذا طهرت قبل الغروب - 00:01:53

فانها تقتصر على صلاة العصر فقط. وهكذا بالنظر للمغرب فانها اذا حاضت بعد غروب الشمس فانها لا تصلي المغرب فانها لا تصلي لا المغرب ولا العشاء. واذا طهرت قبل طلوع الفجر فانها تقتصر على صلاة العشاء فلا بد ان تتنبه المرأة لما سبق بيانه لان هذا الذي - 00:02:17

عليه اخيرا هذا من الخطأ والصواب هو ما ذكرته في بداية الجواب وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا - 00:02:47